

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٧

بدعوة الناخبين لانتخاب أعضاء المجالس الشعبية المحلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

الناخبون المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣

لسنة ١٩٥٦ المشار إليه مدعوون في مقار لجان الانتخاب المخصصة ، وذلك لانتخاب

أعضاء المجالس الشعبية المحلية .

(المادة الثانية)

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها في المادة السابقة يوم الاثنين الموافق ٧ من ابريل سنة ١٩٩٧ وتبدأ من الساعة الثامنة صباحا وتنتهى فى الساعة الخامسة مساءً بالكيفية المنصوص عليها فى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية وقانون نظام الإدارة المحلية المشار إليهما .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ رمضان سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ١٩٩٧ م)

حسنى مبارك